

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

المحاضرة الاولى

المقدمة

تعد السياسة الشرعية أحد العلوم الجليلة في التراث الإسلامي، وهي أداة بيد ولاية الأمر في الدولة لقيادة الأمة وتحقيق مصالحها الدينية والدنيوية، وتخولهم ملاحظة المتغيرات والمستجدات الحادثة في الأمة، وتطبيق النص عليها بطريقة مناسبة دون إلغاء النص أو تجاهله، والسياسة الشرعية تواكب التطورات الداخلة على تصرفات الناس وأوضاعهم وتراعي المستجدات الداخلة على حياة الأفراد والأمم في ظل المحافظة على أحكام الشريعة وتحقيق مقاصدها .

علاقتها الخارجية مع الدول الأخرى.

وأيضاً اعتنى بعض العلماء المعاصرين بدراسة السياسة الشرعية، ومعالجتها للمسائل المستجدة في حياة الناس حسب التطور الحضاري في العصر الحديث، فكان هذا البحث ضمن هذه الدراسات الشرعية، حيث تطرق الباحثان فيه إلى موضوعات في السياسة الشرعية جديرة بالبحث والدراسة، لأننا في أمس الحاجة إليها حتى نعيد للأمة مجدها وعزتها وقيادتها للبشرية من جديد من خلال إحياء هذه الدراسات السياسية المتعلقة بالشريعة الإسلامية.

وبناءً على ما سبق فأتحدث في هذا البحث عن تعريف السياسة الشرعية وبيان أهميتها وأدلتها ، وأسس السياسة الشرعية ومصادرها وضوابطها ، وأولويات السياسة الشرعية في حفظ الدولة.

كما أتحدث في هذه المقالة باختصار شديد- عن السياسة الداخلية والخارجية والدستورية في المجتمع الإسلامي، ثم أتبعته بخاتمة.

تعريف السياسة الشرعية وبيان أهميتها وأدلتها

إن هذا المبحث يتحدث عن مقدمات في علم السياسة الشرعية، ينبغي على كل من يلج في بحر السياسة الشرعية أن يكون على بصيرة من هذه الأمور الأولية والتي تتمثل في معرفة السياسة الشرعية والوقوف على أهميتها والأدلة التي تستند إليها، لذلك جعلنا هذا المبحث في ثلاثة مطالب وهي: تعريف السياسة الشرعية في اللغة والاصطلاح، وبيان موقعها في الفكر الإسلامي، وتوضيح أهمية العمل بها.

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

تعريف السياسة الشرعية في اللغة والاصطلاح:

السياسة لغة: السياسة مأخوذة من الفعل ساس، وساس الناس أي تولى رياستهم وقيادتهم، وساس الأمور أي دبرها وقام بإصلاحها فهو سائنس والجمع ساسة، وسست الرعية سياسة حسنة أي أمرتها ونهيتها بما يحقق المصلحة لها⁽¹⁾

ونخلص من هذه المعاني إلى أن السياسة تعني الولاية والرياسة، والقيادة والرعاية، وتكبير أمور الناس والعمل على إصلاحهم. وبهذا يتضح أن كلمة "السياسة" هي عربية خالصة، لا ريب في ذلك، والمراد بها سياسة المجتمع والقيام على تدبير شئونه الداخلية والخارجية بما يؤمن الخير العام للبلاد والعباد.

السياسة اصطلاحاً: لقد عرّفها المفكرون بتعريفات متباينة كل حسب ما يعتقد ويفكر، فمنهم من يرى بأنها احتراف الحكم والسلطان، أي ممارسة السلطة على الناس في المجتمع، ومن المفكرين يُعرّف السياسة بأنها إجراءات لتحقيق القيم الدينية والاقتصادية والثقافية في سلوك الناس، وعلاقاتهم ونظام حياتهم، ومنهم من يرى أنها: نظريات لتنظيم المجتمع وعلاقات البشر⁽²⁾

الشرعية لغة: مأخوذة من الفعل شرع والمصدر شرعاً ومشروعاً وتعني تناول الماء بفيه، ويقال شرعت الدواب في الماء أي دخلت لتشرب والشرعية والشرع الموضع التي ينحدر منها الماء⁽³⁾ واشتق من ذلك الشرعة في الدين أي الشرعية التي تتضمن الأحكام الدينية قال تعالى: [لَقَدْ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَا] {المائدة: 48} .

ونخلص من هذه الأقوال في تعريف الشرعية لغة إلى أن المراد بها مورد الماء والمراد بها اصطلاحاً هو ما شرعه الله لعباده كالصيام والصلاة والحج والزكاة وسائر الأحكام الشرعية⁽⁴⁾

وعرفها صاحب كتاب السياسة الشرعية: "الشرعية هي مجموعة الأحكام التي شرعها الله لعباده، وأبلغها الرسول μ سواء تعلقت بالعقيدة أو الأخلاق أو الأحكام العملية"⁽⁵⁾

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيhood العقابي

ونستطيع القول أن كلمة الشرع في الاصطلاح هي الطريق الواضح البين الذي أنزله الله للناس جميعاً من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

تعريف السياسة الشرعية:

٢ إن السياسة الشرعية في الإسلام تعني ضبط حركة الفرد وتوجيه السلوك البشري في المجتمع من الراعي والرعية بالأحكام الشرعية.

٣ ويمكن أن يقال هي: تدبير شئون الأمة، وتنظيم مرافقها بما يتفق وروح الشريعة وأصولها الكلية، ولو لم يرد فيها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة النبوية^(٦)

٤ وعرفها صاحب كتاب محاضرات في السياسة الشرعية بأنها: تدبير شئون الدولة الإسلامية التي لم يرد فيها نص أو التي من شأنها أن تتغير وتتبدل بما فيه مصلحة الأمة ويتفق مع روح الشريعة وأصولها العامة^(٧)

٥ ويقال كذلك: هي قيادة الناس إلى مصالحهم الدينية والدنيوية بأحكام الشريعة الإسلامية مع جلب المصالح ودفع المفساد وفق مراعاة المقاصد التي جاء الإسلام للحفاظ عليها وحمايتها وتتمثل في الكليات الخمس: الدين، النفس، العقل، العرض، والمال.

ونلاحظ من هذه التعاريف كلها أنها تدور في محور واحد، فهي تعني بالإجمال تعهد الأمر الذي يواجه الأمة بما يصلحه ويحقق الفائدة^(٨)

وإمراة هذه التعاريف يمكن أن نخلص إلى تعريف السياسة الشرعية بأنها: رعاية مصالح الأمة بما لا يتعارض مع النصوص الصريحة والقطعية ضمن الفهم الواضح للمقاصد الكلية للشريعة الإسلامية مع توسيع النظر في أمور المباحات، وتقديم المصلحة التي تتعكس إيجاباً وبالخير على الدين والنفس على المصلحة التي تتعكس على الدين وحسب.

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د حسن محسن صيهود العقابي

وعليه فإن كل حكم أو نظام يتعلق بشئون الدولة يحقق المصلحة ويتفق مع أحكام الشريعة وقواعدها الأصولية ومقاصدها، هو من السياسة الشرعية، وكل ما لم يحقق مصلحة أو يخالف الشريعة فإنه لا يعد من السياسة الشرعية في شيء، وليس من الإسلام، وحينئذ تصبح قوانين وضعية لا ارتباط لها بالشريعة الربانية⁽⁹⁾

المحاضرة الثانية

السياسة الشرعية وموقعها في الفكر الإسلامي:

إن كلمة السياسة لم ترد في القرآن الكريم، لذلك قد يتخذ بعض الناس من هذا دليلاً على أن القرآن أو الإسلام لم يهتم بالسياسة ولا ينظر إليها ولا شك في هذا القول بأنه ضرب من الخيال والمغالطة، فكثير من الألفاظ لا توجد في القرآن ولكن مضمونها ومعناها جاء ماثبوتاً بألفاظ أخرى توحى بنفس المعنى للفظ غير المثبوت وعلى سبيل المثال كلمة العقيدة، فهي لا توجد في القرآن، مع أن مضمون العقيدة موجود في القرآن بكامله من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والعقيدة هي القضية المركزية الأولى التي تدور حولها آيات القرآن الكريم وكذلك كلمة الفضيلة، فهي لا توجد في القرآن الكريم، مع أن القرآن من أوله إلى آخره يحث على الفضيلة والتحلي بالقيم والمثل العليا النبيلة واجتناب الرذيلة.

والقرآن لم يذكر لفظة السياسة بعينها وإنما جاء بما يدل عليها مثل كلمة الملك الذي يعني حكم الناس وأمرهم ونهيهم وقيادتهم في أمورهم حيث جاء ذلك في القرآن بصيغ وأساليب شتى، بعضها على سبيل المدح والآخر على سبيل الذم فهناك الملك العادل، وهناك الملك الظالم والملك المستبد⁽¹⁰⁾ والشورى والملك والحكم والتمكين والخلافة حيث وردت هذه الألفاظ في الآيات التالية:

قال تعالى: [فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا] [النساء: 54].
وذكر من آل إبراهيم يوسف الذي ناجى ربه فقال: [رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ] [يوسف: 101] . وكذلك ممن آتاهم الله الملك: طالوت الذي بعثه الله ملكاً لبني إسرائيل ليقاوتوا معه وتحت لوائه، قال تعالى: [وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا] [البقرة: 247] .

وكذلك سليمان الذي آتاه الله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، ومن ذكره القرآن من الملوك: ذو القرنين الذي مكّنه الله في الأرض وآتاه من كل شيء سبباً، حتى اتسع ملكه من المغرب إلى المشرق⁽¹¹⁾ قال تعالى: [وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا * إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا] [الكهف: 83-84].

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د. حسن محسن صيهود العقابي

وكذلك ذكر القرآن ملكة سبا، حيث قام ملكها على الشورى وليس على الاستبداد والقهر قال تعالى: [قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ] {النمل:32} .

وتحدث القرآن عن بعض الملوك دون أن يمدحهم أو يذمهم، مثل ملك مصر الذي ولّى يوسف د على خزان الأرض، وأوضح بعض تصرفاته الحسنة في إدارة الدولة والتخطيط في الجانب الاقتصادي وهذا يشير إلى حسن سياسته في حكمه للبلاد وهو من السياسة تحت كلمة غير السياسة مثل التمكين حيث جاء {قوله تعالى: [وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ] {يوسف:56} وكذلك قوله عن المهاجرين: [الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ غَاقِبَةُ الْأُمُورِ] {الحج:41}.

وجاءت كلمة "الحكم" ومشتقاتها في الكثير من آيات القرآن الكريم لتوضح إدارة الدولة الإسلامية في الداخل والخارج ضمن سياسات عادلة وحكيمة⁽¹²⁾ قال تعالى: [إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ] {النساء:58} .

وهنا يوضح الحق تبارك وتعالى أن الأنظمة الجاهلية وعلى رأسها الأنظمة الرأسمالية والصهيونية وقوى الاستعمار والظلم تسعى جادة لإحداث زحزحة المسلمين عن عقيدتهم وعن تطبيق منهج الله في جانب الحكم والسياسة والاقتصاد والجهاد على أن يبقى الإسلام طقوساً وشعائر مفرغة من مضمونها، لا تحكم إلا الجوانب المتعلقة بفقه الأحوال الشخصية من حياة الناس.

فنحن اليوم في أمس الحاجة إلى الحكم بكتاب الله، ونحن نتجاذبنا التيارات الفكرية لتحط من قوتنا وتوهن عزيمتنا وتفرق وحدتنا، وخاصة أننا جرينا في العقود الماضية الاشتراكية والرأسمالية والأفكار المستوردة فلم نحقق إلا الهزائم وتكريس الاحتلال والضياع لمقدرات الأمة، قال تعالى: [أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ] {المائدة:50} .

المحاضرة الثالثة

أهمية العمل بالسياسة الشرعية:

تكمن أهمية العمل بالسياسة الشرعية لمسايرة التطورات الاجتماعية والوفاء بمتطلبات الحياة المتجددة، وذلك من خلال استنباط الأحكام لما يستجد من الأحداث والوقائع في حياة الأمة وخاصة التي لا نجد لها نصاً شرعياً أو إجماعاً فنقيسه عليه بما

يحقق مصلحة المجتمع ويتفق في الوقت ذاته مع قواعد الشريعة الإسلامية دون الرجوع إلى القوانين والسياسات الوضعية التي تخالف القواعد الشرعية في كثير من الأمور. (15)

لذلك لا يشك أحد في أهمية السياسة الشرعية في حياة الأمة المسلمة حيث إنها مارست السياسة من نشأتها في عهد النبي ﷺ بصفته قائداً وحاكماً ورئيساً للدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وتمثل ذلك في تطبيقه ﷺ للحدود فكان يتحقق من فاعل الجريمة، ولا يعاقب إلا بتهمة وعند ظهور الدليل والبيئة.

وحرصت الأنظمة السياسية في التاريخ الإسلامي على الإبقاء والحفاظ على الكيان الإسلامي وكيان الأمة المسلمة قروناً كثيرة، ومع التزام المسلمين بالنظام السياسي الإسلامي كان الدين قوياً وأحكامه محفوظة ورايته عالية خفاقة، وبالتخلي عن السياسة الشرعية أي عن الدين ضعفت الأمة وتمزقت وأفترق السلطان عن القرآن فضاعت العزة والكرامة واحتلت الأرض والمقدسات في فلسطين زمناً طويلاً في ظل الأنظمة القائمة على التبعية للسياسات والأفكار الوضعية التي لا تخدم إلا مصالح أعداء الأمة؛ لأنها جاعتنا مستوردة عن طريقهم.

وأيضاً تكتسب السياسة الشرعية أهميتها؛ لأنها تقوم على جلب المصالح للناس جميعاً، وتعمل على دفع المفسد من المجتمع، بالإضافة إلى أنها تقوم بمراعاة أحوال

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

الناس وقدراتهم، كما أنها تقوم على مراعاة مآلات الأمور واعتباراتها، وهي تراعي فقه الأولويات في تسيير الأعمال بما يحقق المصلحة العامة للأمة.

إن السياسة الشرعية لها أهميتها الكبرى في حفظ مصالح الفرد والأسرة والمجتمع والدولة والأمة بأسرها، وتتجلى هذه الأهمية في أنها تعتبر صورة من صور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أنها تعمل على ضبط جميع الأنشطة في المجتمع، وتحقيق الامتثال للقواعد الشرعية من خلال توجيه سلوك الفرد والجماعة، كما أن السياسة الشرعية تعتبر جزءاً من مكونات الشريعة الإسلامية وفرعاً من فروعها، ومنبثقة من خلالها، فمن أحاط علماً بمقاصدها فاز ونجح ولم يحتج إلى غيرها.

وتتضح أهمية السياسة الشرعية من خلال إصلاحها للرعية وتدبير شئونهم بما لا يخالف الشرع الحنيف، إضافة إلى أن معظم مقاصد السياسة الشرعية تعمل على إقامة العدل في إصدار الأحكام وتوثيق روابط المحبة والرحمة بين الناس في المجتمع الإسلامي، كما أنها تعمل على تنظيم العلاقة بين الفرد والمجتمع وتحمي الحقوق وتكفل مصالح الناس، ولهذا فعلم السياسة الشرعية علم واسع متجدد يسهل التدرج في الحياة البشرية وما يستجد من قضايا في الحياة البشرية إلى يوم الدين، وبها يصلح الدين للتطبيق في كل عصر وزمان.

المحاضرة الرابعة

أسس السياسة الشرعية ومصادرها وضوابطها

تقوم السياسة الشرعية في الإسلام على عدة أسس هامة منها التالي:

اولا : العدل

العدل من الأسس الهامة التي تقوم عليها السياسة الشرعية، لأن العدل به تطمئن النفوس في نيل حقوقها المشروعة فهو دعامة قوية في تنفيذ وتطبيق حكم الله بين الناس وقد أمر الله تعالى به وحث عليه في قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النحل: 90] .

ولقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالعدل في الحكم بين الناس؛ لأن ذلك يعيد الحقوق إلى أصحابها ويرفع العداوة والبغضاء من النفوس ويولد الطمأنينة والراحة النفسية بين المتخاصمين حينما يقضي بينهم بالعدل⁽¹⁹⁾ قال تعالى: لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ٓأَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ [المائدة: 8] .

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

ثانياً : المساواة

إن الإسلام ينظر إلى جميع الناس على أنهم متساوون أمام القانون، ولا يفرق بين غني وفقير أو أسود وأبيض أو عربي وعجمي ولا رئيس ولا مروض، فلا فرق بين الناس بالجاه أو النسب أو السلطان وإنما ميزان التفاضل بينهم يكون على أساس التقوى والعمل الصالح قال تعالى: إِنَّا أَنشَأْنَاهُ مِن دُكْرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ [الحجرات:13] .

ولقد سعت الشريعة الإسلامية إلى تحقيق المساواة بين الناس فقديماً أنكر زعماء قريش مبدأ المساواة الذي أقرته الشريعة الإسلامية فقالوا لمحمد p ، كيف نجلس إليك وأنت تجلس مع مثل بلال الحبشي وسلمان الفارسي وصهيب الرومي وسواهم من العبيد وعامة الناس أطردهم ونحن نجلس معك ونستمع لدعوتك فرفض p عملاً بقول الله تبارك وتعالى: [وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ] [الأنعام:52] .

وإن مبدأ المساواة بين الناس يسكب في النفوس الرضى والطمأنينة ويجعلهم يحسون بحقيقة الانتماء لهذا الدين وإلى دولتهم التي ينتمون إليها فيدافعون عنها بكل قوة وإخلاص. (20)

ثالثاً : الشورى

إن الشورى من أسس وقواعد النظام السياسي الإسلامي، وهي واجبة على كل حاكم أو مسئول وهذا الحكم مستنبط من قوله تعالى: [وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ] [آل عمران:159] .

ووجه الاستدلال في هذه الآية أن كلمة "شاوَرهم" فعل الأمر، وكل أمر للوجوب ما لم يوجد صارف يصرفه إلى المنسوب ولم توجد قرينة تصرف هذا الأمر، حيث قال صاحب التفسير الكبير: "ظاهر الأمر للوجوب في قوله وشاورهم: يقتضي الوجوب". (21)

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

وفي نص آخر قرن الله سبحانه الشورى بإقامة الصلاة فدل على أن حكمها كحكم الصلاة فقال تعالى: [وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ] {الشورى: 38} .

ولم يحدد أو يضع الإسلام كيفية معينة للشورى؛ لأن النظام يختلف من بيئة إلى أخرى ومن مجتمع لآخر، وإنما دعا إليها وحث على تطبيقها باعتبارها مبدأ وركيزة من ركائز الحكم والنظام السياسي في الدولة المسلمة ولذلك كان p يستشير أهل الحل والعقد وتارةً أصحابه وأخرى الأمة بأسرها، فالشورى تربية للناس على الإدراك الصحيح لعامة الأمور التي تواجه الأمة، وكان p أكثر الناس استشارة لأصحابه حيث في الغزوات كغزوة بدر وأحد وغيرها، وأحياناً كان يستشير في قضاياها الخاصة وشئون أهل بيته. وبعد وفاة الرسول p طبق الصحابة الكرام مبدأ الشورى في اختيار الحاكم للدولة الإسلامية، وإلى يومنا هذا؛ لأن النصوص الشرعية جاءت صالحة للعمل والتطبيق في كل زمان ومكان. (23)

رابعاً: الطاعة:

إن الطاعة قاعدة من قواعد النظام السياسي الشرعي، فلا يتصور أحد أن توجد دولة قوية دون أن يكون عدل من الحكام وطاعة من الرعية وشورى في نظام الحكم، لذلك فإن الطاعة من عامة الناس إلى الحكام واجبة بتصريح القرآن والسنة حيث يقول الحق تبارك وتعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ] {النساء: 59}.

ولتحقيق الطاعة في المجتمع ينبغي على القيادة أن تبني الثقة المتبادلة بين الجنود والقيادة لكي يتم السمع والطاعة وبالتالي يتحد كافة أبناء المجتمع مع قيادتهم وتقوى

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

الامة وحينئذ تستطيع أن تبني مجداً وتحقق الكرامة والعزة والشرف، حيث قال أبو ذر ر: "إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف". (24)

وهذه الطاعة ليست مطلقة وإنما في حدود معلومة وشروط تتفق مع منهج الله وإقامة العدل بين الناس ولا تكون في معصية، أي تمرد على الحاكم المسلم، الذي يحكم بكتاب الله وسنة نبيه، يعتبر جريمة قد تصل إلى القتل.

خامساً: العبودية لله رب العالمين:

وهو الخضوع لمنهج الله في كل شئون الدولة من الحكام والمحكومين وإذا صلحت العبادة تسمو النفوس ويستقيم السلوك وتصلح الأعمال قال تعالى: **إِن صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** [الأنعام: 162].

والمسلم يقف بين يدي الله في اليوم خمس مرات في صلاته مطبقاً قوله تعالى: **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ** [الفاتحة: 5] ، وأحدثت العبادة الاستقامة في حياة الناس استحقوا الاستخلاف في الأرض قال تعالى: **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفْنَا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا** [النور: 55].

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د. حسن محسن صيهود العقابي

المحاضرة الخامسة

مصادر السياسة الشرعية

إن السياسة الشرعية حالها كحال باقي فروع الدين، كالفقه، والسيرة، والتفسير، وعلوم القرآن وغيرها لها مصادر، وتتمثل في التالي:

أولاً: القرآن الكريم:

إن القرآن الكريم قد حوى كل صغيرة وكبيرة ولم يفرط في شيء قال تعالى: [مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ] {الأنعام:38} وجاء تفصيلاً وتبياناً لكل شيء، قال تعالى: [وَكُلُّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً] {الإسراء:12} ، ولذلك استطاع العلماء استمداد السياسة الشرعية من خلال نصوص الكتاب الكريم فقد استمدوا العدل في جميع الأمور والقضايا التي تواجه الناس في المجتمع من خلال قوله تعالى: [وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ] {النساء:58} ، وعملوا بالشورى بالكيفية التي تحقق هذا المعنى من خلال قوله تعالى: [وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ] {الشورى:38} ، وكذلك المساواة بين الناس في قوله تعالى: [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ] {الحجرات:10}.

وأمثلة السياسة الاقتصادية في قوله تعالى: [وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ] {الأنعام:141} ، وقوله تعالى: [إِنَّمَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ] {الحشر:7} ، وقوله: [وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا] {المزمل:20} .

أما ما يتعلق بالسياسة الإدارية قوله تعالى: [وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَبْطِئُونَهُ مِنْهُمْ] {النساء:83} ، وعلى لسان يوسف D قوله تعالى: [قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ] {يوسف:55} ، ومن أمثلة السياسة الأمنية قوله تعالى: [الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ] {الأنعام:82} .

ثانياً: السنة النبوية:

تعتبر السنة النبوية مصدراً من مصادر السياسة الشرعية ويعتمد عليها سواء كانت قولية أو فعلية أو تقريرية متواترة أو أحادية، فالنبي P كان يجتهد حينما يتأخر عنه الوحي كما اجتهد في أسرى بدر ويعمل عقله في بعض الأمور عندما أمر بعدم تنبير النخل في بداية الأمر اعتماداً على قوله تعالى: [وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ] {الحجر:22}، وعندما أخبره الصحابة أنهم عندما يتبروا النخل بأيديهم يكون الإنتاج أكثر والثمر أجود قال: (أنتم أعلم بأمور دنياكم)، وأيضاً بنود صلح الحديبية خير دليل على ذلك والسيرة النبوية مليئة بالأمثلة الدالة على ذلك.

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

كذلك اجتهد الصحابة في عصر النبي p ولم ينكر ذلك عليهم فتحكيم سعد بن معاذ في يهود بني قريظة هو إقرار من الرسول p .

ونستطيع القول بأن المحنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر السياسة الشرعية؛ لأنها موضحة للقرآن الكريم وشارحة مفصلة ومبينة لآياته حيث قال p : (تركت فيكم ما إن تمسكتكم به، لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب الله وعترتي عضوا عليها بالنواجذ). (26)

أبني
على
هذا
المرجع
(منه لا يخرج)

ثالثاً : القياس

وهو تعدي الحكم من الأصل إلى الفرع، أي بقياس الثاني على الأول، مع وجود علة متحدة تربط بينهما وأمثله كثيرة منها: بطلان قضاء القاضي وهو مريض، قيس على عدم جواز قضاء القاضي وهو غضبان؛ لاجتماع علة تشنت الفكر في الحالتين.

رابعاً : الرأي:

وهو ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وعصف للذهن عملاً بقوله تبارك وتعالى: **فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا** [الحج:46] ، وقوله تعالى: **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ** [ق:37] ، وقوله تعالى: **إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ** والفؤاد كل أولئك كان عنه مشنولاً [الإسراء:36]، ومن أشهر من عمل به أبو بكر وعمر ففي قصة عمر r مع المرأة التي حملت وكان زوجها قد غاب عنها في الجهاد فرجع فاختلف في حملها فأشار معاذ على عمر انتظار المولود للحكم بشأنها فلما جاء المولود أقسم أبوه أنه قطعة منه، فقال عمر لولا معاذ لهلك عمر (28)، وهكذا كان الصحابة الكرام يعملون عقولهم فيما لا نص عليه وكذلك المفسرون يفسرون القرآن الكريم بالرأي ضمن شروط متحققة في المفسر بالرأي.

المحاضرة السادسة

ضوابط السياسة الشرعية

إن السياسة الشرعية تنبثق من الكتاب والسنة لها مواصفات واضحة المعالم، وجليّة الضوابط ، تجعلها صالحة لكل زمان ومكان، ومقبولة لدى الناس، وهي تتمثل في التالي:

أولاً: تتفق مع النصوص الشرعية:

إن السياسة الشرعية المستنبطة في إدارة الدولة ينبغي أن تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أو معتمدة على أصل من أصولها الكلية التي يُبنى عليها الكثير من الأحكام التي تهدف إلى جلب المصالح للفرد والمجتمع، ودرء المفاسد والضرر عن الأمة، وتحقيق المقاصد الضرورية المتمثلة في الكليات الخمس كحفظ الدين، والنفس، والعقل، وحفظ النسل، وحظ المال، وزاد بعض المتأخرين من الفقهاء حفظ العرض والذي جاء لحمايته تشريع حد القذف قال تعالى: **[وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً] {النور:4}** .

ونستطيع القول إن كل حكم قام على نص شرعي أو استند إليه في تحقيق المصلحة للأمة أو استهدف أي مقصد من المقاصد الستة المذكورة فإنه يُعتبر سياسة شرعية وذلك لأن النصوص الشرعية قواعد محكمة لا تقبل التغيير ولا تختلف باختلاف الناس والأماكن والعصور؛ ولأن تحقيق هذه المقاصد الستة تكمن فيها مصلحة الناس جميعاً ولذلك أنزلت الشريعة الإسلامية⁽²⁹⁾ كما أن السياسة الشرعية بأحكامها يجب أن تكون منبثقة من الأحكام التي تلقاها النبي محمد ﷺ عن ربه بحكم كونه نبياً مرسلأ إلى الناس قال تعالى: **[وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ] {النجم:3-4}** .

وقد أعطى الشارع الحكيم إمام المسلمين مرونة في اتخاذ القرار المناسب في رعاية شئون المسلمين وفق روح الشريعة ومقاصدها العامة، مع الاستهداء بمعايير سد الذرائع والاستحسان ومراعاة فقه الأولويات والمرونة بين المقاصد والموائمة بين الواقع والمبادئ بقدر الإمكان وإشراك أهل الخبرة والاختصاص في سن القوانين، وبناءً على ذلك فإن

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

الأحكام السياسية بما تحمله من صبغة دينية ومعايير شرعية تعتبر أحكاماً دينية ملزمة، لا يجوز لأحد مخالفتها، ولا مانع من توجيه النقد البناء والنصيحة للحكام إذا بدا في هذه الأحكام خطأ أو انحراف⁽³⁰⁾ قال تعالى: **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ] {النساء:59}** .

ثانياً: الوسطية:

إن أحكام الإسلام تقوم على الوسطية التي تقود إلى الصراط المستقيم، بعيداً عن الإفراط والتفريط، فهي وسطية في كل شيء قال تعالى: **[وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا] {البقرة:143}** حيث جاء في تفسيرها وسط تقوم به وتختاره، والمراد منه أن أمة محمد μ خير الأمم وأعدلها⁽³¹⁾ وسطية تنوب فيها طرفا التشديد والتميع، وهذا يتضح من خلال النظر في الآيات القرآنية وسيرة المصطفى μ أن الإسلام وسط في معالجته لشئون الحياة والأحياء، وجاء القرآن الكريم مقررّاً الدعوة إلى الوسطية في شتى المجالات وفي أبواب عديدة كالاعتقاد والعبادات والحكم والتقاضي وفي الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها.⁽³²⁾

إن السياسة الشرعية لا تتحقق إلا إذا كانت في حدود الاعتدال أي أنها وسط بين التفريط والإفراط؛ لأنها إذا مالت إلى أحدهما كانت سياسة مذمومة أو ظالمة وحينئذ تخرج عن نطاق السياسة الشرعية التي تتوخى العدل في أحكامها إلى السياسة الظالمة التي تتنافى مع شريعة الإسلام وهذا ما أوقع بعض الحركات الإسلامية التي اتخذت التشديد سبيلاً لها في كثير من الأخطاء التي لا تحمد عقباها كصدور الأحكام على الناس بالكفر وهم يرتادون مساجد الله، وكذلك الحركات التي نشأت على التراخي والتهاون في تطبيق الأحكام الشرعية، وجعلت من هذا التهاون سبيلاً لها مما أضعفها وأخرجها في نهاية المطاف عن تحقيق الأهداف التي جاء بها الإسلام.

وحارب النبي μ التشديد في الدين ونهى عن العبادة التي قد تؤدي إلى الانقطاع عن الزواج وإيقاف حركة الفرد والمجتمع فقد جاء عن أنس τ قال: **(جاء ثلاثة رهط إلى**

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

بيوت أزواج النبي p يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي p وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا أصلي الليل أبداً وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله p فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني).⁽³³⁾

ثالثاً: المرجعية لأهل الحل والعقد:

إن السياسة الشرعية منوطة بالإمام وحده ونوابه وهم أهل الحل والعقد في المجتمع، ويطلق عليهم البرلمان أي مجلس الشعب أو نواب المجلس التشريعي ولا يجوز أن يقررها إلا هم؛ لأنها تتعلق بمعالجة السياسة العامة للمسلمين داخلياً وخارجياً بما يحقق المصلحة، ويتم من خلالهم رسم السياسات العامة للدولة الإسلامية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وإبرام المعاهدات وتنظيم علاقة الدولة مع الدول الأخرى في حالات السلم والحرب، ومثل هذه الأمور لا يجوز إبرامها إلا ممن كانت له العهدة في عقد السياسة العامة للدولة الإسلامية، وهو الإمام أو الخليفة أو الرئيس ومن يتحمل معه المسؤولية في السلطات الثلاث القضائية والتشريعية والدستورية، ولو تركت للأفراد لثارت النزاعات وتدخلت الأهواء وتعددت السلطات وعم الفساد والفوضى في البلاد.⁽³⁴⁾

وخلاصة الأمر في هذا المجال: أن السياسة الشرعية هي من اختصاص الولاية العامة أي ولي الأمر سواء كان يطلق عليه رئيساً أو أميراً أو خليفة أو ملكاً أو رئيس وزراء أو بيد غيره من أجهزة الدولة القضائية أو التنفيذية ويجب على أجهزة الدولة وسائر المسلمين في المجتمع أن يتقيدوا بما يصدر عن جهة الاختصاص -السلطة العليا- من قوانين ولا تكون لهم حرية في مجال تشريع ولا اجتهداد في تنفيذ قانون أو حكم.

المحاضرة السابعة :

رابعاً: التيسير

إن الشريعة الإسلامية جاءت لتعمل في حدود الطاقة البشرية، ولم يكلف الله - سبحانه - الناس فوق قدراتهم قال تعالى: [لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا] {البقرة: 286} ولذلك كثرت الآيات القرآنية التي تدعو إلى التيسير على الناس قوله تعالى: [يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ] {البقرة: 185} أي بمعنى أن الله يريد التسهيل عليكم في تطبيقكم لهذه الشريعة السمحة حتى تصلوا إلى رضوان الله وتقوزوا بالجنة التي أعدت للمتقين، فخفف عنا الأحكام الثقيلة بأحكام خفيفة في النسخ لبعض الأحكام الشرعية، وإن كان النسخ من الخفيف إلى الثقيل وهو أقل في نسبته من النوع الأول فليبان عظم الأجر والثواب، ولهذا كان جميع ما أمر الله به عباده في غاية السهولة واليسر في أصله. (35)

وقوله تعالى: [يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا] {النساء: 28} أي يريد الله تعالى بما شرعه لكم التيسير، وعدم التشديد عليكم لأنكم خلقتم ضعفاء لذلك لا يريد الله لعباده أن يقعوا في الحرج والعنت والتعب (36) قال تعالى: [وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أُنَبِّئُكُمْ إِنَّزَاهِمُ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ] {الحج: 78} .

إن السياسة الشرعية فيها من السعة واليسر والمرونة التي ترغب الناس في الدين وتقربهم منه وتحببهم في تعاليم الإسلام التي تتفق مع الفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها، ومن ضمنها التيسير والتخفيف لذلك جاءت الأحكام الشرعية مبنية على ذلك الأصل. (37)

ومن الأحاديث الدالة على اليسر ما جاء عن أنس قال: (دخل النبي ﷺ المسجد فإذا حبل ممدود بين الساريتين فقال: ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت به، فقال النبي ﷺ: خلوه، ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليرقد). (38)

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

وكان النبي μ يشدد النكير على من يشدد على الناس ولا يراعي ظروفهم المختلفة، فكان يخفف النبي في صلاته عندما يسمع بكاء الصبي تخفيفاً على أمه، وقال لمعاذ: أفأتان أنت يا معاذ عندما اشتكاه بعض الناس بسبب إطالته في الصلاة.

خامساً: فقه الأولويات:

السياسة الشرعية ينبغي أن تراعي فقه الأولويات وهو إعطاء كل عمل قيمته في ميزان الشرع، وبهذا يقدم الذي من شأنه التقديم ويؤخر الذي من شأنه التأخير، وهذا يؤدي إلى زيادة عجلة الإنتاج ويسرع في تقدم المجتمع ويوفر الطاقة والوقت، ويعمل على الوصول للأهداف المرجوة من وراء كل عمل بأقل التكلفة.

ومن أكبر ما يؤخذ على المسلمين اليوم عدم الالتزام بفقه الأولويات فنرى بعضهم ينظر إلى الصغائر على أنها من الكبائر وكذلك العكس، ويجب أن نعلم أن الأصول تقدم على الفروع، والعقيدة قبل كل شيء لأنها أساس الدين والعلم ينبغي أن يسبق الإيمان وتغيير النفوس قبل تغيير الواقع.⁽⁴⁰⁾

أولويات السياسة الشرعية في حفظ الدولة

إن الشريعة الإسلامية التي استطاعت أن تبني خير أمة أخرجت للناس أعطت لهذا العالم نموذجاً ربانياً يتمثل في إيجاد المجتمع القوي الصالح المترابط المتكامل، كانت نواته الأولى ببعثة الرسول μ حينما قام بإرساء معالم الدين والشريعة الربانية في المجتمع المسلم حتى أصبح دولة في عصر النبوة، دولة تشهد لها الدنيا بمموها، ورقبها في كل مجالات الإصلاح.

وكانت للسياسة الشرعية دور هام في حفظ الدولة الإسلامية داخلياً وخارجياً؛ ولأنها تستمد تعاليمها من الدستور الخالد وهو القرآن الكريم إلى جانب السنة النبوية المطهرة، لهذا جعلنا هذا المبحث من ثلاثة مطالب: الأول منها يتحدث عن السياسة الداخلية والثاني يتطرق إلى السياسة الشرعية الخارجية والأخير يوضح السياسة الشرعية الدستورية.

المحاضرة الثامنة :

السياسة الشرعية الداخلية

لقد قام المجتمع الإسلامي في عصر النبوة على أصول أساسية وأول هذه الأصول هي العقيدة الإسلامية التي غرسها ﷺ في نفوس المؤمنين ليبدأ بعدها دور الإنشاء والتأسيس للدولة الإسلامية، التي قامت على ثلاثة جوانب: بناء العقيدة في النفوس والأخرى تحقيق الأخوة بين المسلمين والثالثة تحقيق الأمن الداخلي.

أولاً: بناء العقيدة:

وكانت العقيدة الإسلامية نقطة مركزية للبناء والإصلاح يتحرك المجتمع كله من خلالها فيصبح مجتمعاً قوياً قادراً على تدعيم أفراده بكل ما يصلحهم ويجعل منهم عناصر إيجابية وطاقة مبدعة في البناء والإعمار؛ لأن الإيمان إذا وصل إلى شغاف القلوب يجعل المؤمن يتحرك في هذه الحياة ضمن تعاليم السماء في تعامله مع خالقه وتعامله مع الناس، وأقسم الحق تبارك وتعالى أنه لن يتم الإيمان إلا إذا طبقنا الحاكمية لله واستسلمنا فيما يعتور المجتمع من معضلات إلى حكم رسول الله ﷺ قال تعالى: **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]**.

فإذا استسلمت القلوب لربها وأسلمت له زمام أمرها ورضيت به رباً حكماً مشرعاً وبالإسلام نظاماً وتشريعاً، ومحمد ﷺ قائداً وهادياً ورسولاً فإنها حينئذ سوف تتصاع لأمر الله وتخضع لحكمه وتسعى لنيل مرضاته تبارك وتعالى.

وبعد غراس العقيدة السماوية في النفوس والتي استمرت حوالي ثلاثة عشر عاماً في مكة المكرمة، بدأت مراسيم تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة بعد بيعة

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

العقبة الأولى والثانية حيث أصبحت المدينة قاعدة حصينة يأوي إليها المسلمون، وبدأ النبي p يسن القوانين -الريانية- التي تتناول شئون الفرد والأسرة والجماعة وتنظيم الدولة في كل النواحي من العبادات والمعاملات التي تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع داخلياً وعلاقات الدولة مع المحيط الخارجي.

ثانياً: المواخاة بين المسلمين:

إن السياسة الشرعية دائماً تقوم على التوازن والتواؤم، وثبت هذا عندما آخى p بين المهاجرين والأنصار؛ لأنه علم أن رباط الدين هو الذي يجمع القلوب بعد استئثار العقول، وهو الرباط الباقي الذي لا يفنى، والأبدي الذي لا يزول؛ لأنه منبثق من آيات الله سبحانه قال تعالى: **[إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ] {الحجرات:10}** إن هذه الآية لتوضح الرباط والآصرة التي يتجمع المسلمون حولها من كل حذب وصوب هي آصرة الأخوة في دين الله، وأداة الحصر -إنما- تفيد أن المؤمن لا يكون إلا أخاً للمؤمن، فإن ضعفت هذه الآصرة فمن ضعف الإيمان، وإن زادت فمن زيادة الإيمان. (41)

ومن كرم الله ورحمته بالمسلمين أن جعلهم أخوة متحابين، فقدم سبحانه التفضيل بالأخوة على التفضيل بالإيمان، وهذا يشير إلى أن الأخوة لا تقل عن فضل الإيمان ويبرهن على ارتباطهما ببعضهما ارتباطاً لازماً.

فكانت دعوته p للناس بمثابة اليد الحانية التي أنقذت الناس جميعاً من التردّي في النار (42) قال تعالى: **[وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ] {آل عمران:103}** .

إن بعثة النبي المصطفى لهي رحمة مهداة إلى العالم أجمع، فإن عملنا بكتاب الله وسنة رسوله p فقد احتوتنا الرعاية الربانية وكان هذا سبيلاً لإقامة الدولة الإسلامية العريقة على أساس الأخوة في الدين.

ولو تأمل المسلمون قول رسول الله p: **(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك p بين أصابعه)** (43) لعلموا علم اليقين أن هذا الدين جاء لينشئ من الأمة

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

وحدة ومن الضعف قوة، فالأمة كالبناء المتماسك اللبنة لا يستطيع أحد من الأعداء أن يقف في وجه هذا المجتمع المتماسك الأعضاء، وهذا يصور وحدة الأمة وتماسك الجبهة الداخلية للمجتمع الإسلامي، تلك الجبهة التي يجمعها الحب في الله، قال p : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)⁽⁴⁴⁾ فكان هذا التوجيه من رسول الله p ومن قبله القرآن بأمر الأخوة لما لها من دعائم في تأسيس الدولة المسلمة وتسعى بها نحو القيم والمجد التليد، كان في أثر هذا التوجيه بالأخوة التحذير من الإخلال بها؛ لأن بذلك إخلال لبنية المجتمع المسلم، ومن وصايا رسول الله p في ذلك المجال ما

جاء عن أب أيوب الأنصاري τ أن رسول الله p قال: (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام).⁽⁴⁵⁾

لعلنا في هذا العصر الذي شعرنا فيه بالتفرق والضياع لأكثر من نصف قرن، أن نعود لوحدة صفنا وخاصة في ظل ثورات الربيع العربي التي ندعو الله أن يكتب لها السداد والفلاح في ظل حياة كريمة لشعوب المنطقة عندما تحتكم إلى أحكم الحاكمين وسنة سيد المرسلين p .

فحق على هذه الأمة أن ترجع إلى كتاب ربها إلى المنهج الذي انتصرت به ألف عام وبغيره هزمت لكي تستعيد مجد الأمة من جديد، ذلك المجد الذي بناه لنا رسولنا الكريم ومن بعده الخلفاء الراشدين، فإنهم ما وصلوا إلى ما وصلوا إليه في عصرهم إلا باتباع سيد الخلق أجمعين.⁽⁴⁶⁾

خلاصة القول: إن أساس نهضة الأمة ونجاحها هو وحدتها، ولا يمكن أن تتم إلا بتحقيق التآخي بين أبناء المجتمع، وهذا التآخي لا بد أن يكون مسبوقاً بعقيدة يتم اللقاء عليها والإيمان بها، وهي العقيدة التي جاء بها محمد p من عند الله والتي تضع الناس كلهم في مصاف العبودية الخالصة لله تعالى بدون فارق إلا فارق التقوى والعمل الصالح، وحينئذ ينبغي العمل على إيجاد مبدأ التعاون والتناصر فيما بين أفراد هذا المجتمع على أساس العدل والمساواة بين الناس فهذا هو المجتمع العادل السليم الذي نسعى لإقامته على منهج القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

المحاضرة التاسعة :

ثالثاً: تحقيق الاستقرار الداخلي في الدولة:

إن مهمة إيجاد الاستقرار الداخلي في الدولة المسلمة، هي مهمة من مهمات السياسة الشرعية في المجتمع المسلم، بل ومن أكثرها أهمية ومن أشدها تأثيراً، وذلك لأن الفرد في المجتمع يجب أن يشعر بالأمن والاستقرار ضمن حياة يسودها الأمن والسلام، ولا فستكون الحياة في هذا المجتمع مضطربة محاطة بالمخاطر التي تُعيق تقدم المجتمع وبنائه الحضاري.

لذلك فسنتناول هذا الجانب من عدة نواحي وهي كالتالي:

1- تحقيق الأمن في المجتمع:

نحن بحاجة إلى الأمن، الذي يحمي الأشخاص من أي اعتداء ويعمل على تحصين مصالح الناس من التلف أو إيقاع الضرر بالآخرين فلا يجوز الاعتداء على الآخرين بدون مبرر مثل إلقاء القبض على شخص أو اعتقاله بالحبس أو الاعتداء على أمنه في الحياة أو أمنه الجسدي بدون مبرر شرعي.

وقد أكد النبي p حرمة الاعتداء على النفوس أو الأموال أو الأعراض أو البيوت أو ممتلكات الآخرين، حينما أعلنها في خطبة حجة الوداع حيث قال (يا أيها الناس: أسمعوا قلبي، فإني لا أدري لعلني لا ألقاكم بعد عامي هذا بهذا الموقف أبداً. أيها الناس، إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا).⁽⁴⁷⁾

لقد ربط النبي p حق الفرد في أن يتمتع بالأمن على حياته وجسده، يكتسب ماله الحلال الطيب، وينفق في الأمور المباحة، وكفل له المجتمع حق التصرف بماله دون اعتداء من أحد عليه، وربط هذه بأعظم الحرمات، وذلك لبيان شدة حرصه p على ذلك.⁽⁴⁸⁾

والناس في المجتمع صنفان: صنف يراقبون الله Y في كل أفعالهم وأقوالهم وحركاتهم وسكناتهم، فلا يعتدون على غيرهم. وصنف آخر قلَّ عندهم الوازع الديني وملكة المراقبة لله تعالى، فلا يزجرهم إلا عصا السلطان، فكان لا بد من جهاز في الدولة

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

بحقق الأمن ويقوم بإلقاء القبض على الجناة وتقديمهم للقضاء الشرعي وهو الجهاز الشرطي.

2- إنشاء مؤسسة الشرطة:

إن الشرطة ليست أداة للقمع والإكراه - وليست وسيلة لتحقيق نفوذ طبقي فتوي، إنما هي لضبط تصرفات الناس في الاتجاه الذي ارتضوه لأنفسهم فهم قد ارتضوا الإسلام ديناً وشرعية ومنهاجاً، لذلك أنشأت الدولة الإسلامية منذ القدم جهازاً يسمى الشرطة بهذا المصطلح في عهد خلافة الإمام علي ؑ لضبط أمن وسلامة المواطنين من اعتداءات الظالمين، أمن المصلي في مسجده والعامل في مصنعه والفلاح في مزرعته، والمدرس في مدرسته، والزوج في بيته والفرد في مجتمعه.

ويمكن تلخيص عمل الشرطة؛ بأنهم الرجال الجنود الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الرئيس أو الوالي أو الأمير في استتباب الأمن الداخلي، وحفظ النظام، وسلامة المؤسسات والهيئات والوزارات، وسلامة المواطنين في الحفاظ على حياتهم وممتلكاتهم، فهم العيون الساهرة على أمن الوطن والمواطن.

كما أنهم يقومون بالقبض على الجناة والمفسدين الذين يسعون في الأرض فساداً وما إلى ذلك من الأعمال التي تكفل سلامة الجمهور. (49)

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

وقد كان p سباقاً في هذا المضمار حيث كان يوكل من يحرسه، منهم سعد بن معاذ حرس النبي p يوم بدر حين نام في العريش ليلاً يدعو ويتضرع إلى الله أن ينصر هذه الفئة المؤمنة في غزوة الفرقان التي فرقت بين الجاهلية والإسلام بانتصار الإسلام، وكذلك حرسه محمد ابن مسلمة يوم أحد، والزبير بن العوام حرسه يوم الخندق، وحرسه جماعة آخرون من الصحابة رضوان الله عليهم، فلما نزل قوله تعالى: [وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ] {المائدة: 67}، خرج p على الناس فأخبرهم، وصرف الحرس؛ لأن هذه من خصوصيات النبي p.⁽⁵⁰⁾

3- وضع آليات لمعاقبة المذنبين:

إن من طبيعة البشر والنفس الإنسانية أنها تميل إلى الخطأ، وإن النفس الضعيفة، إذا لم تجد من يردعها عن المنكرات تتماذى في ارتكاب الأخطاء ولا تكثرث؛ لأنها استمرأت فعل المنكرات وأصبح ديدنها، لذلك فإن الإسلام شرع معاقبة المذنبين، ليحافظ على الأمن الداخلي للمجتمع حتى يبقى متماسكاً.

فالشريعة الإسلامية قررت عقوبات محددة لجرائم معينة ثابتة في الكتاب والسنة مثل الزنا والحاربة والقتل وشرب الخمر والردة والبغي، أما الجرائم التي لم ينص على عقوبتها، فهي من شأن المياساة الشرعية يفدرها القضاة أو الحاكم تتناسب وحجم الذنب، بحيث تكون العقوبة التعزيرية رادعة لمرتكب الجريمة.⁽⁵¹⁾

وقد كان منهج الخلفاء الراشدين، منهجاً حاسماً، في معاقبة المذنبين والخارجين عن طوع دولة الإسلام، فهذا الصديق أبو بكر ر في حروب الردة التي كادت تهوي بالدولة الإسلامية كان عنوان سياسته الحزم ومضاء العزيمة والتعامل مع المرتدين بكل قوة، فعقد أحد عشر لواءً لقتالهم.⁽⁵²⁾

وكذلك الفاروق عمر ر أول من اتخذ الدرة ليعزر بها الجناة حتى قال الشعبي: "إن درة عمر لأهيب من سيف الحجاج".⁽⁵³⁾

وهذا الخليفة الخامس عمر بن عبد العزيز عندما تولى الخلافة التفت إلى السجون فرأى فيها أناساً مختلفي الجرائم، فمنهم جرائم قتل، وجرائم أخلاقية، وجرائم مالية، فأصدر أوامره بالنظر في هذه السجون، وإقامة الحد على من يستحقه، وإنزال العقوبة التعزيرية على المخالفين، كما أمر بفصل المجرمين بجنح أخلاقية، وعدم خلطهم بالمساجين الآخرين.⁽⁵⁴⁾

المحاضرة العاشرة :

السياسة الشرعية الخارجية:

لقد واجه الإسلام منذ نشأته أوضاعاً سياسية وأحوالاً اقتصادية بالغة التعقيد، ونجح في التعامل معها بأسلوب متميز يختلف عن أساليب الدول السابقة، فعقد المعاهدات، واستقبل المستأمنين، وأعان الضعفاء، وراسل الملوك، وبعث الوفود إلى الأمصار، وتحالف مع القبائل العربية خارج وداخل المدينة، وفاوض وأقام العلاقات الخارجية، كل ذلك بتصور إسلامي مستمد من كتاب الله وسنة نبيه p .

والأحرى بالمسلمين في كل عصر وزمان أن يلتزموا تلك السياسة الخارجية الفاعلة المنتجة المنضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية.

تعريف السياسة الشرعية الخارجية:

عرّف باحثو السياسة الشرعية الخارجية في الإسلام بأنها: "مجموعة العلاقات والصلات التي تنظمها الدولة مع غيرها من الدول والجماعات لتحقيق أهداف معينة تحقق المصلحة العليا للدولة في إطار الشريعة الإسلامية".

أهمية السياسة الخارجية:

تبرز أهمية السياسة الخارجية في الإسلام في كونها مستمدة من الدين الخاتم الذي أنزل للبشرية جمعاء، وبرزت عالميته في قدرته على التعايش والتعامل مع كل الجماعات البشرية غير المحاربة لدولتنا، ومع العرقيات والجنسيات والديانات الأخرى من أهل

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

الكتاب، وملوك وفقراء، وسود وبيض؛ لأن الإسلام في الأصل دين دعوة يحث المسلمين لاستنقاذ الناس من الضلال إلى الهدى ولا يجوز أن تكون السياسة الخارجية مع غير المسلمين من غير ضوابط ومعايير، بل يتم ذلك وفق ضوابط معلومة وقواعد محددة.

قواعد السياسة الخارجية في الإسلام:

أولاً: وحدة الأصل الإنساني في الكرامة والادمية:

إن المنهج الإسلامي منهج إنساني لم يأت لفئة معينة دون أخرى، ولم يميز بين الناس، بل تعامل مع الجميع بميزان واحد لا ثاني له، وهو ميزان التقوى والاستقامة، كما حارب الأفكار والمذاهب التي تتعامل مع الناس وفق أعراقهم وأجناسهم وألوانهم، وهو ما يُسمى في عصرنا "التمييز العنصري" قال تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ] {الحجرات:13} .

كذلك فإن المنهج الإسلامي ينظر للناس جميعاً نظرة إخاء ومساواة، ويؤكد على أنهم من أصل واحد، ويدعو للتراحم فيما بينهم، قال تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا] {النساء:1} .

إن هذه الآية لتنبه على وجود الإله الخالق المدبر المتقن للخلق وتوضح وجود الخلق الإنساني في العالم أجمع من نفس واحدة هي آدم ﷺ أبو البشرية، الذي خلقه الله وسواه بقدرته من طين لازب، ثم نفخ فيه من روحه، ومن أجل الحفاظ على الوحدة الإنسانية بين جميع البشر أمر الله تعالى وأوصى عباده أن يتعاونوا ويتضامنوا ويتراحموا، فهم متجاورون في العيش شركاء في الانتفاع بثمرات وخير هذا العالم، فالله هو رب الجميع ربّاهم بنعمته، وأفاض من إحسانه عليهم، وأمدهم بكل وسائل الحياة العزيزة الكريمة، وذكرهم بأنهم من أصل واحد كلهم لآدم، وآدم من تراب، وأنه خلق من النفس الأولى زوجها وتتاسل منهم البشر والنوع الإنساني ذكوراً وإناثاً.⁽⁵⁵⁾

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د. حسن محسن صيهود العقابي

ثانياً: التعاون والتعايش:

يوجد كثير من القضايا العامة تشكل قاسماً مشتركاً بين المسلمين وغيرهم، ويمكن التعاون فيها، كما أن الأخطار المحيطة بهم ليست قليلة، ويمكن لهذه القواسم المشتركة أن تشكل منطلقاً للتعايش والتعاون بين الدولة المسلمة وغيرها.

وأهم هذه القواسم المشتركة ما يلي:

1- الإعلاء من شأن القيم الإنسانية والأخلاق الأساسية، فالعدل والحرية والمساواة والصدق والعفة كلها قيم حضارية تشترك فيها الأديان والحضارات وترسيخها في المجتمعات هدف مشترك يمكن التعارف من خلاله.

2- مناصرة المستضعفين في الأرض وقضايا العدل والحرية ومحاربة الظلم والأخذ على يد الظالم وتحرير البلاد والعباد من المستعمر الظالم، والوقوف بجانب قضايا السود والملونين في أمريكا واضطهاد الأقليات الدينية وسائر الشعوب المقهورة هنا في فلسطين والشيستان وأفغانستان والصومال وسوريا الثائرة على الظلم والطاغوت، فالإسلام يناصر المظلومين من أي جنس ودين. وقال p عن حلف الفضول الذي تم في الجاهلية: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حُمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت".⁽⁵⁶⁾

3- الأمن المشترك: إن الأمن هو أحد الضروريات التي يحتاج كل نظام سياسي يسعى إلى الاستقرار والبناء، وإذا كان الأمن الداخلي كما أوضحنا مسألة خاصة لكل دولة، فهناك أمن خارجي مشترك بين دول العالم، تحكمه اتفاقيات تضمن عدم اعتداء دولة على أخرى، وقد تتحالف دول معينة وتتفق على التصدي لأي عدوان يهدد دولة في الحلف، ويوجد في سياستنا الشرعية ما يدعونا لأن نتحالف مع بعض الدول ونقطع التحالف مع آخرين.

4- السلام العالمي: إن الخلافات بين الدول تهدد أمن العالم، لذلك اقتضت المصلحة أن يقوم نظام عالمي لرعاية السلام العالمي، ومنع حدوث خلافات بين الدول، وتوفير آلية لحل هذه الخلافات إذا حدثت بينها، حفظاً للأمن والسلام العالميين، وفي واقعنا الذي نعيش تقوم منظمة الأمم المتحدة وروافدها بهذا الدور.⁽⁶⁷⁾

المحاضرة الحادي عشر :

علاقة الدولة المسلمة بغيرها:

اختلف الفقهاء في أصل العلاقة بين الدول المسلمة وغيرها على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم الحرب⁽⁵⁸⁾، وإلى هذا ذهب عدد من العلماء المعاصرين.

القول الثاني: إن ~~علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم~~ علاقة دعوة تنتوع حسب الظروف والأحوال تبعاً للمصلحة الحقيقية لأهل الأرض جميعاً، فقد تكون علاقة المسلمين بغيرهم علاقة سلم قبل إبلاغهم الدعوة أو إنشاء تبليغها، إذا تجاوزت الأمم غير الإسلامية مع الدعوة، وقد تكون علاقة حرب بعد إبلاغهم الدعوة عندما توضع العقبات أمام تبليغها.⁽⁶⁰⁾

القول الثالث: ذهب بعض الفقهاء إلى أن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلم، وأن الحرب أمر طارئ، لا يلجأ إليها إلا عند الاعتداء على المسلمين أو ظلمهم أو فتنهم عن دينهم، وقد ذهب إلى هذا الرأي الثوري والأوزاعي والشيخ محمد أبو زهرة والشيخ محمد شلتوت، وغيرهم.⁽⁶¹⁾

ولكل فريق أدلته التي لا يتسع البحث لذكرها، ويرجح الباحثان القول الثاني حيث إن أساس علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول لا تغاير ما قرره علماء القانون الدولي أساساً لعلاقات الدول الحاضرة، وإن الإسلام يجتنب للسلم لا للحرب، وأنه لا يجوز قتل النفس لمجرد المخالفة، وإنما يأذن في قتالهم، ويوجبه إذا اعتدوا على المسلمين، أو وقفوا عقبة في سبيل الدعوة الإسلامية ليحولوا دون بثها فحينئذ يجب القتال دفعاً للعدوان وحماية للدعوة.

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د. حسن محسن صيهود العقابي

وقد جاءت دلائل كثيرة تدل على هذا الأساس في سياسة الدولة المسلمة مع غيرها

نذكر منها ما يلي:

أولاً: إن آيات القتال جاءت في السور المننبة موضحةً السبب الذي من أجله أذن في القتال وهو يرجع إلى الكفار على عهد النبي ﷺ سواء كانوا من المشركين أم من أهل الكتاب، فهم أمتعوا في إيذاء المسلمين بألوان العذاب فتنة لهم، وابتلاء حتى يرجعوا من أسلم عن دينه، ويثبطوا عزيمة من يريد الدخول في الإسلام، وغايتهم إخماد الدعوة وسد الطريق في وجه الدعاة، فأصبح القتال لهؤلاء واجباً، دفعاً لاعتدائهم وإزالة لعقباتهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله. (62)

ثانياً: احتجوا باتفاق جمهور المسلمين على أنه لا يحل قتل النساء والصبيان والرهبان والشيخ الكبير والأعمى ونحوهم؛ لأنهم ليسوا من المقاتلة، ولو أن القتال كان للحمل على إجابة الدعوة وطريقاً من طرقها حتى لا يوجد مخالف في الدين وما ساغ استثناء هؤلاء، فاستثأوهم برهان ودليل على أن القتال إنما هو لمن يقاتل دفعاً لعدوانه، وإذا كان الإسلام أباح الحرب كضرورة فإنه يجعلها مقدرة بقدرها فلا يقتل إلا من يقاتل في المعركة، وأما من تجنب الحرب فلا يحل قتله، وذلك أن الحرب كعملية جراحية، لا يجب أن تتجاوز موضع المرض. (63)

ثالثاً: وسائل القهر والإكراه ليست من طرق الدعوة إلى الدين، لأن الدين أساسه الإيمان القلبي والاعتقاد، وهذا أساس تكوينه الحجة لا السيف، قال تعالى: إِلَّا إِكْرَاهًا فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ [البقرة: 256] ، وأصحاب هذا الرأي أسسوا السياسة الخارجية للدولة الإسلامية على قاعدتين كالتالي:

1- دعوة غير المسلمين إلى الإسلام فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين، وذلك لأن رسالة الإسلام عامة فهي من الله إلى الناس كافة، والله أمر رسوله بتبليغ ما أنزل إليه من ربه إلى كل من أرسل إليهم، وقام في حياته بتبليغ من استطاع تبليغهم

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

بلسانه وكتبه ورسله، وفي خطبة الوداع أشهد ربه على البلاغ، ومن هذا وجب على المسلمين في عصورهم المتابعة لهذه الدعوة، وأن يكون أول شئونهم الخارجية تنظيم الدعوة وإعداد الدعاة، وبثهم بين الأمم التي لا تدين بالإسلام في مختلف البلدان مع مدعم بجميع الوسائل التي تساعد على القيام بواجب الدعوة.

2- أساس العلاقة بين المسلمين وغيرهم من المخالفين في الدين السلم، ما لم يطرأ ما
يوجب الحرب من اعتداء على المسلمين أو مقاومة لدعوتهم بمنع الدعاة من نشرها،
ووضع العقبات في سبيلها، وفتنة من اهتدى إلى إجابتها. (64)

المحاضرة الثاني عشر :

السياسة الشرعية الدستورية:

إن البحث في الأحكام الدستورية الإسلامية ليس جديداً ومستحدثاً، فالفقهاء القدامى بحثوا هذا الموضوع وبينوا تلك الأحكام في مختلف أبواب الفقه الإسلامي وكتب السياسة الشرعية.

والناظر في الدراسات الدستورية المعاصرة، يجد أن الذين تعرضوا لهذا الموضوع، منهم من يغلب عليه الطابع القانوني البحث، ومنهم من يعرض الموضوع بشكل عام دون تفصيل، ومنهم من يبحث الموضوع بجزئياته عند دراسته للنظام السياسي الإسلامي، وأهم مصادر هذا البحث تتركز في كتب السياسة الشرعية، والكتب والدراسات الدستورية الوضعية، والكتب التي تبحث في النظام السياسي للدولة في العصر الحديث.

مفهوم الدستور:

لقد وضع العلماء لمفهوم الدستور معنيين، أحدهما العام، والآخر الخاص.

أما المعنى العام: الدستور هو مجموعة من القواعد والأحكام العامة الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية، التي تنظم المبادئ الرئيسة التي يقوم عليها الحكم في الإسلام. وبناء على ذلك التعريف العام يتضح أن الدستور ثابت على مدى الزمن، ولا يمكن تعديله

محاضرات السياسة الشرعية أ.م.د حسن محسن صيهود العقابي

أو تغييره أو إلغاؤه؛ لأنه نابع من وحي الله وليس من البشر، أي أن الدستور هو القرآن الكريم والسنة النبوية.

وأما المعنى الخاص: إن الدستور في الإسلام هو مجموعة من القواعد والأحكام الأساسية في الدولة المسلمة التي توضح نظام الحكم وشكل الدولة والحكومة الإسلامية ودعائمها، والسلطات العامة ومصدرها ومن يتولاها من الأشخاص والهيئات وكيفية ارتباطها ببعضها، وبيان حقوق الأفراد، وواجباتهم، ضمن الأسس التي تتبني عليها النظم الدستورية مثل: كفالة حقوق الأفراد، والمساواة بينهم بحيث تكون صادرة من مبادئ الإسلام العامة، وتنظيماته في الشئون الدستورية.

يتضح من التعريفين السابقين أن الأحكام والقواعد الدستورية في النظام الإسلامي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: ثابتة: وهي ما ورد صريحاً من قواعد عامة في نصوص القرآن والسنة، وما كان محل إجماع علماء المسلمين في الشئون الدستورية كالشورى والعدالة والتعاون والمساواة ... الخ.

والقسم الثاني: غير ثابتة: هي الأحكام المستنبطة عن طريق الاجتهاد والرأي، مما يتعلق بالأساليب والأنظمة والتفصيلات التي تختلف تبعاً لاختلاف ظروف الزمان والمكان.⁽⁶⁵⁾

وبذلك نستطيع القول: إن قواعد الدستور في الإسلام تشمل الثابت والمرن، ومن الأمثلة على القضايا الدستورية الثابتة في الإسلام عدم جواز تغيير دين الدولة الإسلامية، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار، ودين رئيس الدولة الإسلام، ودستور الدولة نابع من تعاليم الإسلام، ومن القضايا المرنة: ما صدر عن الرسول p بصفته السياسية، أي باعتباره إماماً ورئيساً للدولة، وقائداً للجيش، ومما هو مبني على المصلحة الموجودة في عصره p، مثل طريقته في إرسال الجيوش للقتال، وتوليته للقضاة والولاة، وعقده للمعاهدات مع القبائل المشتركة أول قدومه إلى المدينة المنورة، لكي يتفرغ لقتال العدو الرئيسي وهو أهل

محاضرات السياسة الشرعية أ.م. د حسن محسن صيهود العقابي

مكة الذين طردوه منها بالقوة، وأيضاً تدبيره p لأمر الدولة المالية والإدارية، فكل هذه تعتبر من الأحكام والتشريعات الوقتية حسب المصلحة، والظروف التي تواجه الدولة، ومثل ذلك أيضاً ما صدر عنه p بصفته قاضياً؛ لأنه يحكم بناءً على ما يسمع من بيان للحجة، عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله p قال: (إنما أنا بشرٌ، وإنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي على نحو ما أسمع، فمن قضيتُ له بحق أخيه شيئاً، فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار)⁽⁶⁶⁾

تدوين دستور الدولة:

لا يوجد حاجة في تدوين الأصول الثابتة في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، وإنما يجب على الدولة إيجاد العلماء والفقهاء الذين يهدون الأمة في مسيرتها الدستورية باستنادهم إلى مصادر الشريعة الإسلامية؛ لأن هذه الأحكام ثابتة لا تتغير من زمن إلى آخر.

أما الأحكام غير الثابتة فهي تحتاج إلى تدوين في دستور للدولة؛ لأنها تختلف من دولة إلى أخرى، وهي التي تُعرض على الناس للنظر فيها وخاصة من أهل الحل والعقد، فإذا كانت تتفق مع روح النصوص الشرعية يتم إقرارها والموافقة عليها؛ لأنها توافق شرع الله، ويرى بعض الباحثين في شأن الدستور الإسلامي أن هناك تدويناً للدستور في بعض العصور، ويمثل دستوراً للدولة في ذلك العصر، موافقاً لظروف وطبيعة المرحلة.⁽⁶⁷⁾

والحقيقة أن هذه الوثيقة تحوي أحكاماً دستورية تعالج بعض القضايا الدستورية في المجتمع المدني آنذاك، ويمكن لنا الاستئناس بها عند تدوين الدستور الشرعي للدولة المسلمة، ولكننا نعتبرها ليست دستوراً بمعنى الدستور الفني أو السياسي الخاص، بل هي وثيقة دستورية لها من الأهمية في تاريخ الدولة الدستورية.